نحو إنشاء صندوق وقفي لتمويل التنمية الريفية المستدامة في الجزائر

" آلية مقترحة و دروس مستفادة من تجربة بنك الادّخار في مصر 1963-1967 "

Towards the establishment of an endowment fund to finance sustainable rural development in Algeria « A proposed mechanism and lessons learned from the experience of the savings bank in Egypt 1963-1967 »

مهدي ميلود[1]

[1] أستاذ محاضر "أ"، جامعة وهران2 محمد بن أحمد - الجزائر-،

mehdi.miloud@univ-oran2.dz

تاريخ الاستلام: 2021-02-04 تاريخ القبول: 2022-10-25

ملخص:

يهدف البحث إلى إبراز إمكانية الاستفادة من الصناديق الوقفية في تمويل التنمية الريفية في الجزائر، و لتحقيق ذلك، اعتمدنا على المنهج الوصفي، و الذي تجلّت ملامحه عند تطرقنا إلى حقيقة التنمية الريفية و أهمّ أبعادها، وكذا مفهوم و أهمّية الصناديق الوقفية، بالإضافة إلى المنهج التاريخي، و ذلك عند حديثنا بالأخص على تجربة بنك الادخار في مصر سنة 1963، مع تحليل نتائج تلك التجربة. و قد خلص البحث، إلى أنّه يمكن الاستفادة من تجربة بنك الادخار بمصر، فبإنشاء صندوق وقفي يقوم بجمع و تعبئة الصّدقات و الريع الوقفي من جهة و بتمويل التنمية الريفية من جهة أخرى، محقّقاً بذلك تنمية محلية و ريفية و مستدامة، معتمدة على الخصائص التي تتميّز بها الأوقاف.

الكلمات الدّالة: التنمية الريفية المستدامة، التجديد الريفي، صندوق وقفي، استثمار الوقف، بنك الادخار" **ميت غمر**".

تصنيف JEL: O18 ;Q01 ;R15.

Absract:

The research aims to highlight the possibility of benefiting from endowment funds in financing rural development in Algeria. , and that was when we talked in particular about the experience of the savings bank in Egypt in 1963, with an analysis of the results of that experiment. The research concluded, that it is possible to benefit from the experience of the savings bank in Egypt, in establishing an endowment fund that collects and mobilizes alms and endowment rents on the one hand, and finances rural development on the other, achieving local, rural and sustainable development, based on the characteristics that Endowments are distinguished by it.

[1] **المؤلف المرسل:** مهدي ميلود، mehdi.miloud@univ-oran2.dz

Keywords: sustainable rural development, rural renewal, endowment fund, endowment investment, savings bank "**Meet Ghamr**".

Jel Classification Codes : **O18 ; Q01 ; R15 .**

مقدمة:

لقد أكّدت العديد من التقارير الدولية، على غرار تقارير الصندوق الدولي للتنمية الزراعية– IFAD– أنّ ظاهرة الفقر ظاهرة ريفية بالدّرجة الأولى، حيث أنّ ما يزيد عن 70% من السّكان الذين يعيشون على أقل من 1,25 دولار أمريكي يومياً يعيشون في المناطق الريفية.

و الجزائر ليست بمنأى عن هذا، فإنّ الغالبية العظمي من سكان الرّيف فيها، و الذين بلغت نسبتهم سنة 2018م من إجمالي تعداد السّكان، حوالي 28%[1]يعيشون تحت مظلة الفقر، و هذا ما يستوجب اتخاذ تدابير للتخفيف من الظاهرة و تحقيق التنمية الريفية المنشودة التي من شأنها أن تحدّ من ظاهرة أخرى لا تقل خطورة عن ظاهرة الفقر، ألا و هي ظاهرة النزوح الريفي و التي تعدّ من آثارها و مخلّفاتها.

لا شكّ أنّ أهمّ الإجراءات التي قد تساعد في التخفيف من وطأة الفقر و النزوح الريفي هي توفير مناصب شغل يجني من خلالها سكان الريف مداخيل تضمن لهم حياة كريمة، مع العلم أنّ الأنشطة التي يمكنهم مزاولتها هي الزّراعة و الحرف التقليدية التي في الغالب لا تحتاج لرؤوس أموال كبيرة، و هنا تظهر أهمية التمويل الأصغر التي أصبحت صناعة قائمة بذاتها تعرف نمواً متزايداً في السنوات الأخيرة، وذلك راجعٌ للاهتمام الدولي بها، حيث أثبتت كفاءتها وفعاليتها في مكافحة الفقر والبطالة في مختلف الدول و المناطق، وهذا من خلال وصولها للفقراء ومحدودي الدخل الذين يعتبرون من أهم عملائها، ويعتبر إعلان **هيئة الأمم المتحدة سنة** 2005م السنة الدولية للتمويل الأصغر بمثابة الاعتراف الدولي بأهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه برامج التمويل الأصغر كإحدى الدّعائم الأساسية للتنمية بصفة عامة و التنمية الريفية بصفة خاصة.

و باعتبار أنّ سكان الريف في الجزائر و غيرها من الدول الإسلامية من أشدّ الناس مراعاة للأعراف و التقاليد الإسلامية الرّافضة للمنتجات المالية القائمة على سعر الفائدة(الرّبا)، فإنّ التمويل الإسلامي يطرح بدوره نموذجاً آخر من التمويل الأصغر، و الذي بدوره يهتم بتقديم تمويل عيني أو نقدي للفقراء، بصيغ تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ووفق معايير و ضوابط شرعية وفنية، لتساهم بدور فعال في محاربة الفقر والإقصاء الاجتماعي، و من هذه الصّيغ نجد الوقف النقدي.

إشكالية البحث:إلى أيّ مدى يمكن أن يساهم إنشاء صندوق وقفي في تمويل التنمية الريفية في الجزائر، و ذلك من خلال تجربة صندوق الادّخار في مصر، خلال الفترة 1963–1967 ؟

فرضية البحث: من خلال تجربة بنك الادخار للدكتور أحمد النّجار، يمكن أن يساهم إنشاء صندوق وقفي دوراً مهمّاً في التنمية الريفية.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى تحقيق ما يلي:

- ✓ الوقوف على واقع التنمية الريفية في الجزائر.
- ✓ إحياء دور الوقف في خدمة المجتمع الريفي.
- ✓ الاستفادة من بعض تجربة بنك الادخار للدكتور أحمد النّجار في إنشاء صندوق وقف نقدي، و توجيهها نحو التنمية الريفية.

أهمية البحث: تظهر من خلال أهمية الوقف النقدي في كونه أداة يمكنها أن تؤدي دوراً اجتماعياً كبيراً، خاصة على صعيد مواجهة الفقر المنتشر في المجتمع الريفي في الجزائر.

منهجية البحث: إنّ طبيعة الموضوع فرضت علينا إتباع المنهج الوصفي، و الذي تتمثّل ملامحه لما نتطرّق إلى حقيقة التنمية الريفية و أهمّ أبعادها، وكذا مفهوم الصناديق الوقفية و الأهمية الاقتصادية لها، بالإضافة إلى المنهج التاريخي، و تتجلّى ملامحه لما نتحدّث عن التطوّر التاريخي لمختلف البرامج المعتمدة في الجزائر لتحقيق التنمية الريفية، و كذا لما نتكلم عن تجربة صندوق الادخار في مصر سنة 1963، و تحليل نتائج تلك التجربة.

الدراسات السابقة: هناك عدّة دراسات عالجت الموضوع قيد الدّراسة، أهمّها ما يلي:

1- دراسة بعنوان: "أحمد النجار وتجربة بنوك الادخار، استحضار ذاكرة العمل المصرفي الإسلامي"[(2)]،و لقد هدفت الدّراسة إلى التعرّف إلى أهمّ جوانب تجربة هذا النموذج، و الذي رغم قصر عمرها(التجربة)، نظراً للظروف السياسية التي أحاطت بها آنذاك، إلاّ أنّها حقّقت نتائج مقبولة، ممّا جعلها محل اهتمام للعديد من الباحثين والآكاديميين. و قد خلصت الدراسة إلى أنّ، تجربة أحمد النجار لها أهمية اقتصادية واجتماعية مباشرة في الحركية التنموية؛ و أنّه من الضروري أن يساهم الأهالي أنفسهم (سكان قرية أو مدينة) في تحقيق التنمية المحلية لمنطقتهم، و التي لن تكون، إلاّ إذا كانت هناك رغبة وقناعة لديهم بذلك.

2-دراسة بعنوان: "التمويل الريفي الأصغر: أيّ دور للصناديق الوقفية في مكافحة البطالة والفقر في الريف المغاربي؟"[(3)]، أين هدفت الدراسة إلى إبراز دور الصناديق الوقفية المحلية في التنمية الريفية ومكافحة الفقر في الأرياف عبر عمليات التمويل الأصغر، وذلك بالاعتماد على مختلف صيغ التمويل

الإسلامية كالقرض الحسن والمضاربة و الاستصناع. ولقد حاولنا إسقاط هذا الدور على البلدان المغاربية، التي تشكل فيها المناطق الريفية الجزء الأكبر من ناحية، وتفتقر في عمومها إلى تفعيل لدور الصناديق الوقفية من ناحية ثانية، لاسيما من جانب تمويل المشاريع الاستثمارية الصغيرة.

و قد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

–تقتضي عملية مكافحة الفقر في المجتمعات الريفية دعم الاستثمارات وتعزيز آليات التمويل، ولاسيما منها تلك الموجهة لتمويل المشاريع الصغرى والصغيرة والحجم.

–يمكن الصناديق الوقفية أن يكون لها دور هام في المساهمة في النهوض بالأرياف وفي إدماج الريفيين، وبالتالي في مكافحة ظاهرة الفقر المستفحلة في الوسط الريفي المغاربي.

–تشكل الصناديق الوقفية إحدى آليات التمويل الأصغر التي يتعين الاهتمام بها، وهذا يستدعي إعادة الاعتبار للأوقاف وإرساء مؤسسات وقفية فعالة.

3– دراسة (بالإنجليزية) بعنوان:" Role of Waqf (Endowment) Funds in Financing Small Projects"[4]، حيث هدفت الدّراسة إلى توضيح رأي المذاهب الشرعية وموقفهم من الوقف النقدي، كما اقترحت ثلاث آليات لتمويل المشاريع الصغيرة من خلال صناديق الوقف وهي: الاحتفاظ بأموال الوقف القائمة، إنشاء صناديق أوقاف جديدة وتمويل أصحاب المشاريع الصغيرة عن طريق القرض الحسن، مع ضرورة وضع حملات ترويجية لتعزيز إنشاء صناديق الوقف، وإنشاء الإطار القانوني والإداري اللاّزم لضمان نجاح هذه الصناديق.

و قد خلصت الدراسة إلى بعض النتائج التالية:

– صحة القول الفقهي القاضي بجواز الوقف النقدي، و بالتالي جواز المشاركة في وقف واحد من قبل عدة أشخاص، و كذا إمكانية إنشاء مشاريع وقفية من خلال الاكتتاب العام، و ذلك لفتح مجالات جديدة للوقف المؤقت.

– إن السماح لهذا النوع من الأوقاف يخلق فرصة لذوي الدخل المحدود للمساهمة في الأوقاف، و هذا من شأنه أن يساهم في تمويل المشاريع الصّغيرة.

4– دراسة بعنوان: " الصناديق الوقفية كمدخل لتحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة تجارب دولية وسبل الاستفادة منها في الجزائر "[5]، و لقد هدفت الدراسة إلى تبيان مدى أهمّية الصناديق الوقفية باعتبارها مصدر اقتصادي مهم له القدرة على توليد دخل مستمر يضمن توفير مختلف حاجات المستهدفين في الحاضر والمستقبل. كما أنّ الصناديق الوقفية تعدّ من الصيغ المبتكرة، و التي تقوم على عدة منطلقات

تتقاطع مع أهداف الأوقاف و التنمية المستدامة التي تسعى إلى القضاء على الفقر والجوع، والرفع من مستوى الرعاية الصحية، وتوفير التعليم، والمحافظة على البيئة، وتحقيق العدالة الاجتماعية.

ومن خلال البحث تم التوصل إلى نتيجة مهمة، مفادها أنّ:

– صناديق الأوقاف تسهم في تحقيق البعد الاقتصادي، الاجتماعي و البيئي للتنمية الريفية المستدامة بالجزائر.

1. واقع التنمية الريفية المستدامة في الجزائر: قبل التطرق إلى واقع التنمية الريفية في الجزائر، ينبغي أوّلاً الوقوف على حقيقة التنمية الريفية.

1.1.حقيقة التنمية الريفية المستدامة: قبل تحديد ماهية التنمية الريفية المستدامة، من المفيد التطرق أوّلاً إلى مفهوم الريف أو المجتمع الريفي.

1.1.1.مفهوم المجتمع الريفي: يتميّز الريف في غالب دول العالم و من بينها الجزائر، بأنّه مجموعة قليلة من السّكان، تمكّنوا من العيش معاً لفترة طويلة ويشتركون مع بعضهم في وحدة ثقافية وفي الإيمان بقيم و مبادئ عامة ورغبات مشتركة و يندمج ونفي علاقات اجتماعية، تتميز بالارتباط الوثيق والصّلابة.

وعليه فمصطلح المجتمع الريفي يترجم مجتمعاً ذات خصائص مرتبطة بالوضعية الجغرافية و الدّيمغرافية، أي المجتمعات التي تعيش في مناطق متفرقة وبكثافة سكانية قليلة.

هذا و قد أعطت اللجنة الوطنية للتنمية الريفية لتنفيذ سياسة التجديد الريفي، بعض المعايير الكمية المساعدة في تحديد المجتمع الريفي، و ذلك من خلال تعريفها التالي:" كل المجتمعات التي تعيش في المناطق المتفرقة، أي المجتمعات التي 50%من سكانها يعيشون في تجمعات ذات كثافة سكانية أقل من 150 نسمة/كم"[6].

2.1.1.مفهوم التنمية الريفية المستدامة: نتيجة لحداثة التنمية الريفية المستدامة كمفهوم، ونظراً لتعدّد المجالات العلمية المهتمة به، كـ: علم الاجتماع، علم السياسة، علم الاقتصاد و الإدارة و غيرها، فقد أدّى الأمر إلى أن تعددت الأفكار والرؤى حول تحديد مفهوم التنمية الريفية، كما أنّ التطوّر الزمني كان له نصيب في تغيّر المفهوم، و الجدول التالي يوضّح ذلك:

الجدول 1: التطور التاريخي لمفهوم التنمية الريفية المستدامة.

المراحل	المفهوم	حقيقته
1945- 1975	**تنمية المجتمع المحلي**	ظهر هذا المفهوم في أعقاب الحرب العالمية الثانية، ،وقد استخدم مصطلح تنمية المجتمع للدلالة على تلك الحركات التي تقوم بها المجتمعات بمبادرة من سكانها.
1975- 1987	**التنمية الريفية المتكاملة**	في سنة 1975 عرّف البنك الدولي التنمية الريفية: بأنّها عملية متكاملة أو إستراتيجية شاملة تستهدف تطوير الحياة الاقتصادية و الاجتماعية لفقراء الرّيف.
1987 إلى يومنا هذا	**التنمية الريفية المستدامة**	ظهر بظهور مصطلح التنمية المستدامة، سنة 1987 عن اللجنة العالمية للبيئة والتنمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، تحت إشراف رئيسة وزراء النرويج آنذاك غرو هارلمبرونتلاند.

المصدر: من إعداد الباحث، اعتماداً على المراجع التالية: منال طلعت محمود(دت)،:"**التنمية والمجتمع، مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية**"، المكتب الجامعي الحديث، مصر،ص27. / راتول محمد ،محمد مداحي(نوفمبر 2011):"**دور القطاع الزراعي في تحقيق التنمية الريفية المستدامة والتقليل من جدة البطالة، حالة الدول العربية مع الإشارة إلى حالة الجزائر**"، الملتقى الدولي الثالث نحو :استراتيجيات الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،مخبر الاستراتيجيات الاقتصادية في الجزائر، جامعة المسيلة، (بتصرف يسير).

بناءاً على الجدول السّابق، يمكننا تعريف التنمية الريفية المستدامة، على أنها: "إستراتيجية متكاملة لتحسين الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و البيئية للمجتمع الريفي"[(7)].

2.1.ملامح إستراتيجية التنمية الريفية في الجزائر: لا يعتبر الاهتمام بموضوع التنمية الريفية في الجزائر وليد السّاعة، بل عملت الجزائر منذ استقلالها على تبني سياسات و برامج تهدف إلى معالجة مختلف المشاكل التي رافقت مسار التنمية للمجتمع الريفي، لكن و من خلال تحليل تلك السّياسات يمكننا التمييز بين مجموعتين متباينتين، ولّدتهما الظروف و الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية التي مرّت بها البلاد.

1.2.1.التنمية الريفية في ظل النظام الاشتراكي: لقد تبنّت الجزائر غداة استقلالها الاشتراكية كنظام لها، و يمكننا إيجاز المراحل التي مرّت بها التنمية الريفية في الجزائر في ظل هذا النظام، في الجدول التالي:

الجدول 2: مراحل التنمية الريفية في ظل الاشتراكية.

الفترة الزمنية	خصائصها	الآليات	التمويل
1963- 1980	التسيير الذاتي Auto-Getion	- برنامج الإصلاح الاقتصاديRéforme économique - سياسة الثورة الزراعية(Révolution agricole)	- الشركة الزراعية للاحتياط (SAP): 1963-1966 - الصندوق الجزائري للقرض الزراعي(CACA): 1966 - البنك الوطني الجزائري(BNA): 1968
1980- 1990	المراجعة أو التقييم (Révision & évaluation)	- برنامج إعادة الهيكلة(Restructuration)	- بنك الفلاحة و التنمية الريفية(BADR): 1982
1990- 2000	الانتقال إلى اقتصاد السّوق (Transition à l'économie de marché)	- برنامج التثبيت و التعديل الهيكلي(Stabilisation & Ajustement Structurel)	- صندوق النقد الدولي(FMI)

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: هاشمي الطيب(2014/2013): "**التوجه الجديد لسياسة التنمية الريفية في الجزائر**"، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، ، ص ص 134-194.

إنّ أهمّ ما يميّز الإجراءات المتخذة من طرف الجزائر في ظل الفترة الاشتراكية لتحقيق التنمية الريفية، هو اعتمادها على مركزية القرار و التوجيه، ممّا ولّد ظاهرة البيروقراطية و التماطل في التسيير و التمويل، و التي حالت دون الاستفادة الحقيقية من تلك البرامج المسطّرة و الأموال المخصّصة، ناهيك عن محدودية الأغلفة المالية.

و قد كانت النتيجة جدّ وخيمة، و قد لخّصها بعض المختصين بقوله:" لم تساهم الإجراءات المتخذة لإضفاء الطابع الاشتراكي على الريف، سوى في تخريبه(النسيج الريفي)"[(8)].

2.2.1.التنمية الريفية في ظل اقتصاد السّوق: نظراً لعدم تحقيق البرامج المختلفة للتنمية الريفية المنشودة، و المتبناة بعد الاستقلال، عملت الجزائر على استحداث سياسات جديدة للتنمية الريفية تتلائم و طبيعة النظام الوطني الجديد، آخذة بعين الاعتبار التحولات التي يعرفها النظام العالمي(العولمة).

و بالفعل، فقد كانت البداية مع نهاية التسعينات و بداية سنة 2000، أين تمثّلت ملامح السياسة الجديدة للتنمية الريفية في برنامجين اثنين، هما:

1.2.2.1.المخطط الوطني للتنمية الفلاحية و الريفية"PNDAR"(2000-2006): "شرع في تنفيذ المخطط الوطني للتنمية الفلاحية في سنة 2000، من خلال محاولات النهوض بالإنتاج الفلاحي وتحسين مستوى المستثمرات الفلاحية، وفي سنة 2002 توسّع هذا المخطط ليشمل التنمية الريفية أيضاً، من خلال تحسين الخدمات الفلاحية في المناطق الريفية وكذا دع مسكان الأرياف الأكثر فقراً لتحسين وضعيتهم المعيشية، خاصة في المناطق الداخلية في الجبال والهضاب العليا و الجنوب."[9].

كان يهدف المخطط أساساً إلى:"ترقية القدرة التنافسية للفلاحة الجزائرية وإدماجها في الاقتصاد العالمي عن طريق الاستغلال العقلاني الأمثل للموارد الطبيعية، و كذا تحسين مستوى الأمن الغذائي للسّكان وحماية الموارد الطبيعية، وتشجيع ودعم المزارعين"[10].

إن المخطط الوطني للتنمية الفلاحية و الريفية"**PNDAR** "والذي تمّ تمويله بصفة كبيرة في إطار برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي"*Le programme de soutien à le relance économique*" (2001-2004)، و البرنامج التكميلي لدعم النمو الإقتصادي" *Le programme complémentaire de soutien à la croissance*" (2005-2009)"، يكون قد استفاد من غلاف مالي يقدر بـ عن 365,4 مليار دينار جزائري.

الجدول3: مكانة قطاع الفلاحة ضمن برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي و البرنامج التكميلي، الوحدة مليار دينار جزائري.

	برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)	البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)
إجمالي الأغلفة المالية	525	8705
نصيب قطاع الفلاحة	65.4	300
النسبة المخصصة لقطاع الفلاحة(%)	**12.46**	**3.45**

المصدر: الجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية: "**بوابة الوزير الاول، ملحق بيان السياسة العامة، الملحق 3، قوائم برامج التنمية الاقتصادية و الاجتماعية بالنسبة للفترة 2010-2014**"، أكتوبر 2010، متاح على الرابط: http://www.premieristre.gov.dz/arabe/media/PDF/declarationpg2010ar.pdfm ، تاريخ الزيارة: 2020/12/10.

نلاحظ من الجدول أنّ قطاع الفلاحة في إطار برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي(2001-2004) و برنامج التكميلي لدعم النمو قد تمكّن من الحصول على ميزانية مالية تقدر بـ 365 مليار دج،

و لكن إذا أضفنا بعض المبالغ المالية المخصّصة من حصة الأشغال الكبرى و الهياكل القاعدية و حصة التنمية المحلية و البشرية و الموجّهة خصيصاً للتنمية الريفية، فلوجدنا أنّ المخطط الوطني للفلاحة و التنمية الريفية يكون قد استفاد مما يزيد عن 600 مليار دج، باعتبار أنّ" "إحياء الفضاءات الريفية المسطّرة ضمن حصة الهياكل القاعدية قد استفاد من مبلغ مالي قدره 149,5 مليار دج، هذا من جهة أما من جهة حصة التنمية المحلية و البشرية و الذي كان يهدف إلى تشجيع التنمية المحلية و تحقيق التوازنات الجهوية، فقد استفاد هو الآخر من مبلغ 97 مليار دج"[11]. و هذا المبلغ جدّ معتبر لم يعرفه قطاع الفلاحة و التنمية الريفية منذ الاستقلال.

2.2.2.1.البرنامج الوطني لتجديد الاقتصاد الفلاحي و التجديد الريفي(2006-2019):في ظل ظروف اقتصادية عالمية صعبة(أزمة غذاء دولية 2007 سببها ارتفاع أسعار المواد الغذائية و بخاصة الأساسية منها)، جاء هذا البرنامج: " لمتابعة سياسة التجديد الريفي تم في 15 مارس 2006 وبموجب مرسوم رقم 03 تنصيب اللجنة الوطنية للتنمية الريفية المكونة من 18 قطاعاً و 3 مؤسسات وطنية، واللجان الولائية. و لتنسيق الجهود بين الجهات القطاعية المعلنة في السّابق، وتحقيق الانسجام بينها تمّ المصادقة على قانون التوجّه الفلاحي08 /16المؤرخفي 03 أوت2008 ،الذي سطّر برنامج دعم التجديد الريفي و محاور التنمية المستدامة للفلاحة وعالم الريف بصفة عامة"[12].و قد تجسّد هذا البرنامج في إطار الخطط الخماسية للتنمية، و بخاصة: برنامج توطيد النمو الإقتصادي" *Programme de consolidation de la croissance*" (2010-2014)" و" المخطط الخماسي" *Le programme quinquennal*" (2015-2019)" على التوالي.

تركّز برنامج التجديد الفلاحي والريفي على ثلاث محاور أساسية ،وهي[13]:

- ✓ التجديد الريفي"*politique de Renouveau rural*"،
- ✓ التجديد الفلاحي"*politique de Renouveau agricole*"،
- ✓ تعزيز المهارات والقدرات البشرية"*développement humain*"و بخاصة للفلاحين وصغار المربين.

و لتقديم دعم أكثر للفلاحين، قامت الجزائر بإطلاق قروض ميسّرة، يتم تغطية الفوائد المترتبة عنها من قبل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري.

الجدول 4: حجم القروض الموجهة من طرف وزارة الفلاحة، الوحدة دينار جزائري ، خلال 2010-2019.

السنوات	حجم القروض	ميزانية التجهيز لقطاع الفلاحة	النسبة المئوية (%)
2010	335592 000	3 022 861 000	11,10
2011	392 442 000	3 184 120 000	12,32
2012	301 257 000	2 820 416 581	10,60
2013	129 613 000	2 544 206 660	5,09
2014	203 520 500	2 941 714 210	6,91
2015	315 957 500	3 885 784 930	8,13
2016	271 432 500	3 176 848 234	8,54
2017	151 655 000	2 291 373 620	6,61
2018	157 775 000	4 043 316 025	3,90
2019	235 599 403	3 602 681 942	6,53

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على:

Omar BESSAOUD : « **Rapport de synthèse sur l'agriculture en Algérie** » ; ed : HAL ; France ; Janvier 2019 ; p22 .

إنّ أهم ما يمكن ملاحظته من الجدول أعلاه، هو تدني نسبة القروض من إجمالي ميزانية التجهيز المخصصة من طرف قطاع الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري، و هذا ابتداءاً من سنة 2013، و التي وصلت إلى أدنى مستوياتها مع حلول سنة 2018 بنسبة 3,90% .

الشكل 1: تطور نسبة القروض الموجهة من طرف وزارة الفلاحة من إجمالي ميزانيتها للتجهيز، خلال الفترة 2010-2019. الوحدة(%).

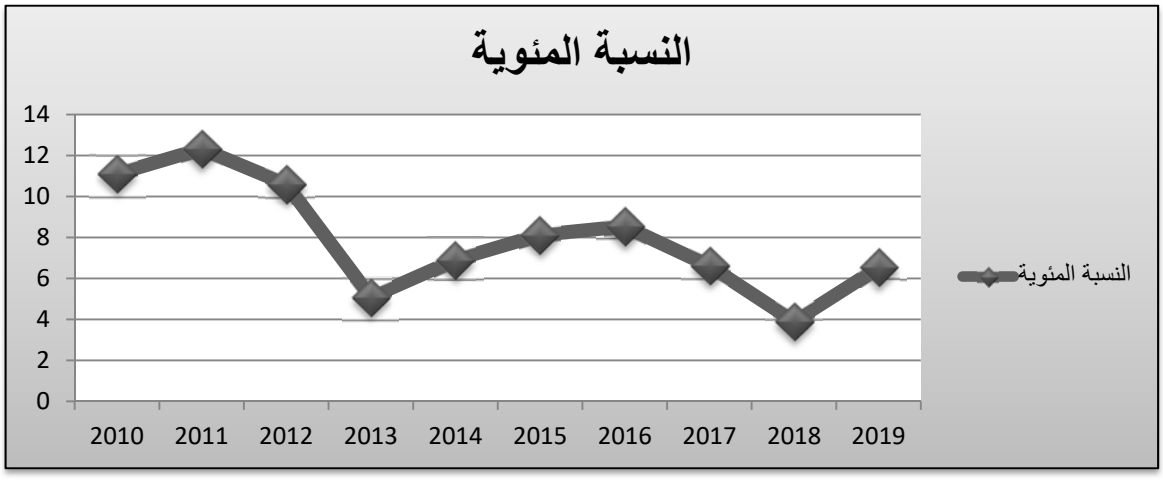

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على الجدول رقم(04).

لاشك أنّ هذا الانخفاض في التمويل بالقروض المخصّصة لقطاع الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري له ما يبرّره، حيث يرجع ذلك للأزمة المالية التي عرفتها الجزائر مع حلول سنة 2014، الناتجة عن انخفاض الموارد المالية للجباية البترولية، بفعل انخفاض أسعار النفط لحدود جدّ متدنية لها، أين وصل سعر البرميل آنذاك إلى حدود 47.91 دولار للبرميل، فاقدة بذلك ما يزيد 60 دولار في البرميل الواحد، مقارنة بمتوسط أسعار النفط من 2000 إلى 2013.

من هنا تظهر أهمية البحث عن مصادر و موارد مالية أخرى من شأنها أن تساهم في تمويل التنمية الريفية، و هذا ما قد أتاحته المالية الإسلامية من خلال الصناديق الوقفية، فيا ترى ما حقيقتها و ما مدى أهميتها في دعم و تميل التنمية الريفية؟

2. المقاربة النظرية للصندوق الوقفي، وأهميته الاقتصادية: جاءت فكرة الصناديق الوقفية في إطار إدارة وتثمير العمل الوقفي بأسلوب مستحدثي جعل من هذه الصناديق قوالب تنظيمية تتمتع بالاستقلال المالي والإداري وتسعى باستقلالية لتحقيق الحاجات الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع.

1.2.تعريف الصناديق الوقفية: لقد ظهرت العديد من التعريفات يمكن أن نوجز أهمها فيما يلي:

- الصندوق الوقفي عبارة عن: "تجميع أم والنقدية من عدد من الأشخاص عن طريق التبرع أو الأسهم لاستثمار هذه الأموال ومن ثم إنفاقها أو إنفاق ريعها وغلتها على مصلحة عامة تحقق المنفعة للفرد والمجتمع من أجل إحياء سنة الوقف، وتحقيق أهدافه الخيرية التي تعود على الأمة و المجتمع و الأفراد بالنفع العام و الخاص"[(14)]؛
- عرفت الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت أو لدولة عربية باشرت مشروع الصناديق الوقفية بكونها عبارة عن قالب تنظيمي – ذو طابع أهلي –يتم بذاتية الإدارة، ويشارك في مسيرة التنمية الوقفية والدعوة للوقف والقيام بالأنشطة التنموية من خلال رؤية متكاملة تراعي احتياجات المجتمع و أولوياته"[(15)].

انطلاقاً من هذه التعريفات، يمكننا أن نستنتج أنّ الصندوق الوقفي هو: وعاء يتم من خلاله تجميع الأوقاف النقدية و استثمارها بما يحقّق أهدافه المنصبّة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية المنشودة.

2.2.إدارة الصناديق الوقفية: يتولى عادة إدارة كل صندوق وقفي مجلس إدارة للإشراف عليه، و إقرار سياسته وخططه وبرامجه التنموية، والعمل على تحقيق أهدافه في نطاق أحكام الوقف، والقواعد المتبعة في إنشاء الصندوق.

3.2.مرتكزات البناء المؤسّسي للصناديق الوقفية: يمثل المشروع الوقفي قالباً تنظيمياً يتم إنشاؤه وفقاً للنظم المعتمدة بغرض تحقيق أهداف تنموية محددة تخدم أغراض الوقف. إذ توفّر الصناديق الوقفية بناء مؤسّسي متميّز يرتكز على عناصر أساسية أهمها، نوجزها فيما يلي:

- ✓ إستراتيجية مستقبلية واضحة.
- ✓ التخطيط المنهجي المتكامل.
- ✓ الاهتمام بتطوير نظم المتابعة والتقويم والرقابة.

4.2.الأهمية الاقتصادية للصندوق الوقفي:مع ظهور بعض العيوب للوقف النقدي و بخاصة انخفاض قيمة النقود المؤدية لتدهور القوة الشّرائية لها، كان لِزاماً على الواقفين عليه المحافظة على القيمة الشّرائية للنقود و ذلك بتحريكها و استثمارها حتى لا تتآكل بفعل تدهور و انخفاض قيمتها، و من هنا تظهر الأهمية الاقتصادية للصناديق الوقفية، و ذلك من خلال استثمار الموارد المالية المتاحة من الوقف النقدي.

1.4.2.مفهوم استثمار أموال الصندوق الوقفي: استثمار أموال صندوق الوقف: بمعنى استخدام مال صندوق الوقف للحصول على المنافع أو الغلة التي تصرف في أوجه البرّ الموقوف عليها"[16]، و بالتالي يكون هنا للصندوق الوقفي **دور المُمَوّل**"Rôle de Financier".

2.4.2.مشروعية استثمار أموال الصندوق الوقفي و الأهداف المرجوة منه: أثارت مسألة استثمار الأموال الوقفية جدلاً واسعاً لدى المختصين، و هذا نظراً للمخاطر الكبيرة التي قد يتعرض لها المال الوقفي بحيث يكون عرضة للضّياع و الفقدان من جرّاء استثماره، لذلك عَنِيَ مجمع الفقه الإسلامي ببحثه في دورته الخامسة عشرة بمسقط (سلطنة عُمان) في 14 – 19 المحرم 1425هـ، الموافق لـ 6 – 11 آذار (مارس) 2004م .وأصدر فيه قرارًا يبين ماهيته، وما ينبغي العمل فيه، و قد انتهى قرار المجلس إلى ما يلي[17]:

- ✓ يقصد باستثمار أموال الوقف تنمية الأموال الوقفية سواء أكانت أصولاً أم ريعاً بوسائل استثمارية مباحة شرعاً .
- ✓ يتعيّن المحافظة على الموقوف بما يحقق بقاء عينه ودوام نفعه .
- ✓ يجب استثمار الأصول الوقفية سواءاً أكانت عقارات أم منقولات ما لم تكن موقوفة للانتفاع المباشر بأعيانها .

- ✓ يعمل بشرط الواقف إذا اشترط تنمية أصل الوقف بجزء من ريعه، ولا يعدّ ذلك منافياً لمقتضى الوقف، ويعمل بشرطه كذلك إذا اشترط صرف جميع الريع في مصارفه، فلا يؤخذ منه شيء لتنمية الأصل .
- ✓ الأصل عدم جواز استثمار جزء من الريع إذا أَطلق الواقف ولم يشترط استثماره إلا بموافقة المستحقين في الوقف الذُّري. أمّا في الوقف الخيري فيجوز استثمار جزء من ريعه في تنمية الأصل للمصلحة الراجحة بالضوابط المنصوص عليها لاحقاً .
- ✓ يجوز استثمار الفائض من الريع في تنمية الأصل أو في تنمية الريع، وذلك بعد توزيع الريع على المستحقين وحسم النفقات والمخصصات، كما يجوز استثمار الأموال المتجمعة من الريع التي تأخر صرفها .
- ✓ يجوز استثمار المخصصات المتجمعة من الريع للصيانة وإعادة الإعمار ولغيرها من الأغراض المشروعة الأخرى .
- ✓ لا مانع شرعاً من استثمار أموال الأوقاف المختلفة في وعاء استثماري واحد بما لا يخالف شرط الواقف، على أن يحافظ على الذمم المستحقة للأوقاف عليها.

3.4.2.ضوابط استثمار أموال الصندوق الوقفي: قرّر الفقهاء وجوب رعاية أموال الوقف واليتيم وبيت المال أكثر من بقية الأموال، وذلك لطبيعة هذه الأموال الثلاثة، وكون غلتها ومنافعها للمصالح العامة أو المصالح الضعيفة التي تستحق الرعاية والعطف والعناية.

ولذلك قرر الفقهاء و المختصّون مجموعة من الضوابط التي يجب مراعاتها عند استثمار أموال الوقف، بالإضافة إلى الضوابط الاقتصادية والمحاسبية[18]، أهمها:

- ➢ المشروعية، و ذلك بأن تكون عمليات استثمار أموال الوقف مطابقة لأحكام الشريعة.
- ➢ الحرص على الالتزام بشرط الواقف وأهدافه من الوقف.
- ➢ الربحية ،بحيث يفضّل اختيار مجال الاستثمار الذي يؤمن الربح الأفضل والرّيع الأعلى.
- ➢ الحرص على تقليل المخاطر الاستثمارية، وتجنب الأعمال التي تكثر فيها المخاطر.
- ➢ استثمار أموال الوقففي المشروعات المحلية والإقليمية المحيطة بالمؤسسة الوقفية.
- ➢ تنويع المشاريع والشركات والمؤسّسات والمجالات التي تستثمر فيها أموال الوقف، حتى لا تكون مركّزة في مشروع أو مجال قد يتعرض لكوارث أو خسائر أو نكبات، فتضيع أموال الوقف.

- الاحتفاظ ببعض الريع الناتج من أموال الوقف، حيث بعدما يتم توزيع الجزء الأكبر من العوائد على الموقوف عليهم، يفضّل الاحتفاظ بجزء منها احتياطياً، مع إعادة استثماره في المستقبل، فيكون رصيداً للمشروع، ويحقق التوازن بين الأجيال الحاضرة والأجيال المقبلة من المستفيدين.
- توثيق العقود والاشتراكات والتصرفات التي تتم على أموال الوقف.
- ضرورة المتابعة الدائمة والمراقبة الدقيقة، وتقويم الأداء المستمر للتصرفات والحركات التي تتم على أموال الأوقاف واستثماراتها.

4.4.2.أهمية استثمار أموال الصندوق الوقفي: إن استثمار أموال الصندوق الوقفي له أهمية كبيرة لأنه لا يحافظ على الموارد القائمة فحسب، وإنّما يضيف إليها أصولاً مالية وبشرية أخرى، ويعمل على تنمية الأموال وإقامة المشاريع والصناعات التي تحدث نموّاً اقتصادياً، و العلاقة بين الاستثمار و الوقف علاقة قوية فلكي تزيد وتستمر منافع الوقف لابد من الاستثمار، هذا الأخير الذي تُحقّق أهداف وغايات اقتصادية و أخرى اجتماعية، و التي نشير إلى أهمّها بإيجاز[19]:

- تشجيع المشاريع الإنتاجية"المقاولاتية" والتقليل من البطالة.
- التخفيف من حدّة الفقر.
- دعم الإنفاق العائلي.
- دعم الإنفاق الحكومي.

5.4.2.أشكال استثمار أموال الصندوق الوقفي: إن النقود الموقوفة يمكن توظيفها أو استثمارها في مجالين اثنين:

1.5.4.2.المجال غير الربحي"Non lucratif": و يكون ذلك بتوجيه و تخصيص المبالغ النقدية الموقوفة في مجال القرض الحسن، حيث يشترك فيه من كان عنده جزء من مال يريد أن يوقفه لهذا الغرض. وقد يقول قائل إنّ هذه الصورة قد تؤدي إلى زوال الوقف إذا عزف المقترض عن سداد القرض، وكذا قد تزول بسداد نفقات ناظر الوقف وهنا لا بد من علاج هاتين المسألتين علاجاً جيداً يضمن عدم زوال أموال الوقف و ذلك "بتوثيقه بالرهن أو الكفيل؛ لضمان سداده، ووقاية المال من خطر المماطلة أو العجز عن السّداد؛ مما يؤدي إلى تناقصه وتلاشيه، ففي حاشية الدسوقي: كان في قيسارية فاس ألف أوقية من الذهب موقوفة للسّلف، فكانوا يردونها نحاسًا؛ فاضمحلت"[20].

2.5.4.2.المجال الربحي"lucratif": ومن أبرز صور استثمار النقود الموقوفة في المجالات التي تَجْنِي أرباحاً، نذكر الآتي:

- **المُضَارَبَة:** وهي:" عقد على الشركة بين اثنين أو أكثر يقدم أحدهما مالاً والآخر عملاً ويكون الربح بينهما حسب الاتفاق والشرط"[21].

وهناك صيغ حديثة للمضاربة منها :

– الاستثمار بشراء الأسهم في الشركات التي تزاول أنشطة مشروعة بعد دراسة جدواها الاقتصادية.

– استثمار النقود في إنشاء مؤسّسات تجارية أو صناعية أو خدمية بعد التحقق من ثبوت جدواها الاقتصادية"[22].

- **المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك لمؤسّسة الوقف:** تتم بأن تطرح إدارة الوقف مشروعًا(مصنعًا، أو عقارات أو نحو ذلك)على أحد الجهات المموّلة (أفراد، مؤسّسات أو مصارف الإسلامية)، حيث يتم بينهما المشاركة العادية كل بحسب ما قدم، ثم يخرج الطّرف المموّل تدريجياً من خلال بيع أسهمه أو حصصه في الزمن المتفق عليه بالمبالغ المتفق عليها، وقد يكون الخروج في الأخير بحيث يتم بيع نصيبه إلى إدارة الوقف مرة واحدة، حيث بقدر ما تدفع مؤسّسة الوقف للجهة المموّلة الشريكة تنقص حصة هذه الجهة من ملكية المشروع وتزيد حصة الأوقاف.

3.تجربة صندوق الادّخار في مصر: "1963–1967":لقد سجّل لنا تاريخ العمل التطوّعي العديد من النماذج و التي يمكن الاستفادة منها في موضعنا هذا، و لعلّ من أهمّ تجارب الإقراض الحسن في العصر الحديث، تجربة صندوق الادخار لمؤسّسه الدكتور أحمد النّجار:

1.3.لمحة عن الدكتور أحمد النّجار"1932–1996":ولد في 17 ماي (أيار) 1932، بمحافظة الغربية بمصر، درس الاقتصاد في جامعة القاهرة، ثم ابتُعث إلى ألمانيا الغربية لدراسة الدكتوراه(1959–1957م)، تَقلَّد عدة مناصب ومسؤوليات علمية و عملية؛ رسمية و خاصة وفي عدة بلدان: مصر، ألمانيا، السودان، السعودية. و كان يمتاز بالحركة الدؤوبة مما حدى بأحد الاقتصاديين إلى وصفه بالرجل العملي (Homme d'action = Action man)، مُنح أول جائزة ملكية في التمويل الإسلامي The Royal (Award for Islamic Finance) عام2010 التي يمنحها البنك المركزي الماليزي (Bank Negaraومفوضية سوق أوراق المال الماليزية(Securities Commission Malaysia)كل سنتين .

عندما وصل إلى ألمانيا شدَّ انتباهه السّرعة التي استطاع بها الاقتصاد الألماني أن يستعيد مكانته وأن ينهض بعد الدمار الذي حلَّبه جراء الحرب العالمية الثانية، حيث سجّل عدداً من المشاهدات والتي كانت سبباً–حسب قناعته– في تحقيق هذا النهوض الاقتصادي ومما أشار إليه:

- **الوعي المالي(financial literacy):** أي أن سلوك المجتمع الألماني هو إيداع مدخرات و لو قليلة في البنك، ووجد أنّ 95% من الشّعب الألماني له حسابات في هذه البنوك؛ أن تشارك بيرل ثقافة الادِّخار وممارسته.
- **نظام معلومات دقيق لدى تلك المصارف:** يحتوي على ثلاثة عناصر؛ معلومات عن:" حجم المدخرات وآجالها"، و"المشروعات "المطلوب تمويلها، ونوع النشاط الاقتصادي(زراعي، صناعي، .. الخ).

2.3.المرتكزات الرئيسة التي استخلصها النجار من التجربة الألمانية لبناء النموذج المنشود:

- ✓ ينبغي أن تقوم مصارف الادِّخار على أسس محلية؛ المدينة أو القرية(The regional principle).
- ✓ من الضروري أن تنبثق الرغبة والدّافع من اقتناع أهالي المنطقة بالفكرة أوّلاً وقبل كل شيء، لا أن تكون قراراً يُفرض من الأعلى؛ لكي تنجح التجربة لابّد أن تلبي حاجة حقيقية وفائدة ملموسة للأهالي.
- ✓ إثارة وتنمية الوعي الادِّخاري عند سكان المنطقة، واستثمار المُدَّخرات في المنطقة ذاتها وبكل شفافية؛ تحت مسمع ومرأى الأهالي.
- ✓ بناء علاقات متينة بين البنك والسلطات المحلية التي تمارس تأثيراً جماهيرياً واسع النطاق.
- ✓ ضمان الاستقلال الإداري والمالي للبنك المرن و السّريع؛ لكي يكون قادراً على اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب.
- ✓ وجوب تدريب العاملين تدريباً مناسباً لفكرة البنك وطبيعة عمله؛ أهمّية الرسالة والمناسبة لمحيط العمل.
- ✓ تقديم خدمات مصرفية المتنوعة ومناسبة لاحتياجات المواطنين المحليين، ولاسيما أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة: زراعية كانت أم صناعية أم تجارية.

3.3.مراحل تطوّر التجربة: لقد وقع الاختيار على 19رجل وامرأة من أصل 462 تقدموا بطلبات التوظيف إلى البنك"[23]، ليبدأ البنكُ عملَه في 25 جويلية 1963.

وشُكِّل مجلس الإدارة من اثنينِ من الفلاّحين المُدَّخِرينَ، واثنين من العمَّال المُدَّخرين، وسيِّدةٍ لها إيداعٌ بالبنك لترعى الناحيةَ الاجتماعيةَ وللاتصالِ بربَّات البُيوت.لقد تطوَّرَ إنشاءُ البنك على مراحل يبيّنها الجدول التالي:

الجدول 5: مراحلُ التطوُّرِ التاريخيّ لحياةِ بنكِ الادخارِ المحلّيّ

الفترة	الحدث
قبل 1961	– دراسة التجربة الألمانية بعمق، مع تكييف لها وِفق متطلبات الشريعة، والمجتمع المحلي. – الإلمام الواعي بالمحيط السياسي والاجتماعي الذي ستعمل في ظلّه التجربة. – التوعية ونشر الفكرة بسلسلة محاضرات في الجامعات المصرية. – اختيار وتدريب عناصر قادرة على العمل المصرفي و الاندماج في الوسط الريفي.
1961	– وجَد أحمدُ النجَّار السّندَ السياسيَّ لمشروعِه من خلالِ مرسومٍ جمهوريٍّ تحت رقم17/ 961 ممّا سمحَ له بإنشاءِ البنكِ؛ – قَبولُ الفكرةِ مِن قبلِ لجنةٍ من:(وزارةِ الاقتصادِ والخزينةِ، والبنكِ المركزيّ، وصناديقِ الادخارِ)؛ – إعدادُ « المؤسّسةِ المصريةِ العامَّةِ للادِّخارِ» لمشروعِ النظامِ الأساسِ للبنكِ.
03/ 1962 إلى 1963/05	– إجراءُ مفاوضاتٍ مع « الاتحادِ العامّ لبنوكِ الادخارِ في ألمانية الاتحادية» ؛ – تحديدُ المنطقةِ التي ستعرِفُ تجرِبةَ بنكٍ نموذج يّقبلَ تعميمِها على مستوى القطرِ المصريّ
1964/07	– بدأَ البنكُ عملَه في1963/07/25م، في مكتبٍ متواضعٍ تمَّ استئجارُ، في « ميتغَمر» ؛
1964	–تمكَّنَ البنكُ من أن ينتقِلَ إلى بناءٍ جديدٍ تمَّتْ إقامتُه على أرضٍ قدّمَها المجلسُ البلديُّ للمدينةِ.
1965	– دخلَ البنكُ في سياسةٍ توسعيَّةٍ عبرَ شبكةِ الفروعِ إلى المُدنِ و القُرى المجاورةِ.
1966	– استمرارُ توسُّعِ البنكِ ولكن بوتيرةٍ أقلَّ.
1967/02	– توقُّفُ التجرِبةِ المصرفيةِ؛ – إقالةُ صاحبِ الفكرةِ ومؤسّسها ومديرِها، أحمد عبد العزيز النجّار؛ – صدورُ قرارِ الحكومةِ بدمجِ «بنوكِ الادخارِ المحليةِ» في البنكِ الأهليّ المصريّ.

المصدر: – عبد الحليم عمار غربي:" **أحمد النجار وتجربة بنوك الادخار، استحضار ذاكرة العمل المصرفي الإسلامي** "، مرجع سابق، ص 40.

4.3.بعض الحقائق والمنجزات عن التجربة: لَقي البنك صدى واسعاً سواءٌ في الأوساط الشعبية (العمَّال، والفلاحين، والقُصَّرِ(أوفي الوسطِ المُثقَّفِ) الطلاَّبِ والموظَّفينِ).

1.4.3.تعبئةُ المدَّخراتِ: إنّ الهدفَ الرئيسَ للبنكِ هو جمعُ أقصى ما يُمكِن من المدَّخرات المحلية؛ لتوجيهِ استعمالِها وفق برنامجٍ اقتصاديٍّ واجتماعيٍّ يتحدَّد بحسِب الحاجات المحليةِ للسكانِ، وفيما يلي جدولٌ يبيّنُ تطوُّرَ عددِ المدَّخِرينَ ومُدَّخراتهم على مدى أعوامِ التجربة:

الشكل 2:تعبئة الادخار في بنكِ الادخارِ المحليّ، خلال الفترة:1963-1967.

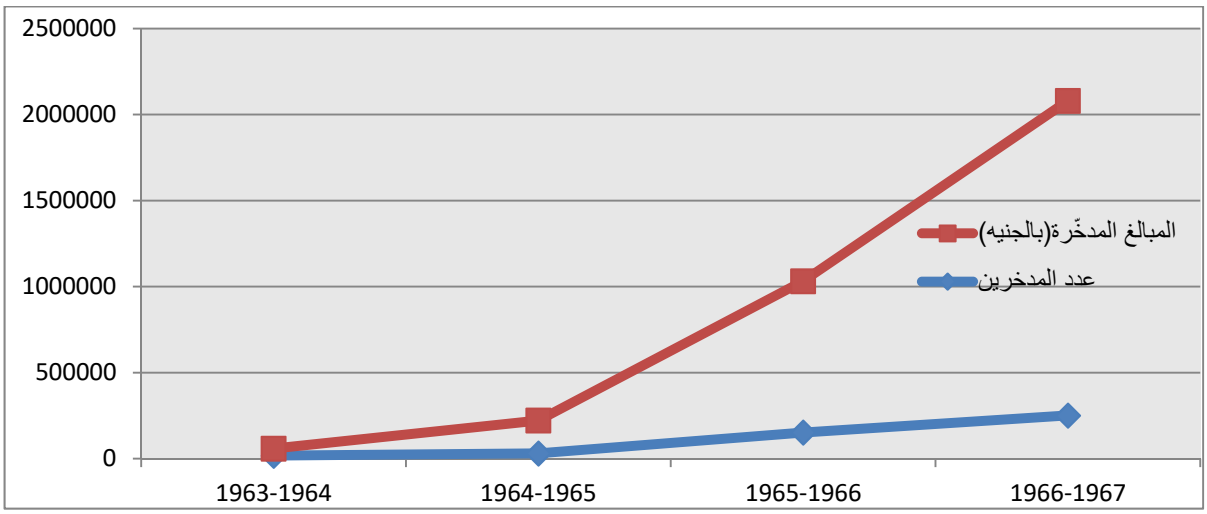

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على عبد الحليم غربي، مرجع سابق، ص 27.

كما أنّه خلالَ الأعوامِ الأربعةِ من حياةِ البنكِ تمَّ افتتاحُ 9 فروعٍ، وبلغَ عددُ المتعاملينَ حوالَي 1.000.000 موزَّعينَ على 53 قريةٍ، و200 شخصٍ هو عددُ العاملينَ الساهرينَ على إدارةِ وتسيرِ الفروعِ.

2.4.3.الحساباتُ الداخليةُ للبنكِ و مجالات استثمارها:حتى تاريخ1967/7/31 كانت نسبةُ المتعامِلين، كالتالي:

الشكل 3:هيكلُ حساباتِ المتعامِلينَ مع بنكِ الادخارِ المحليّ في 1967/7/31.

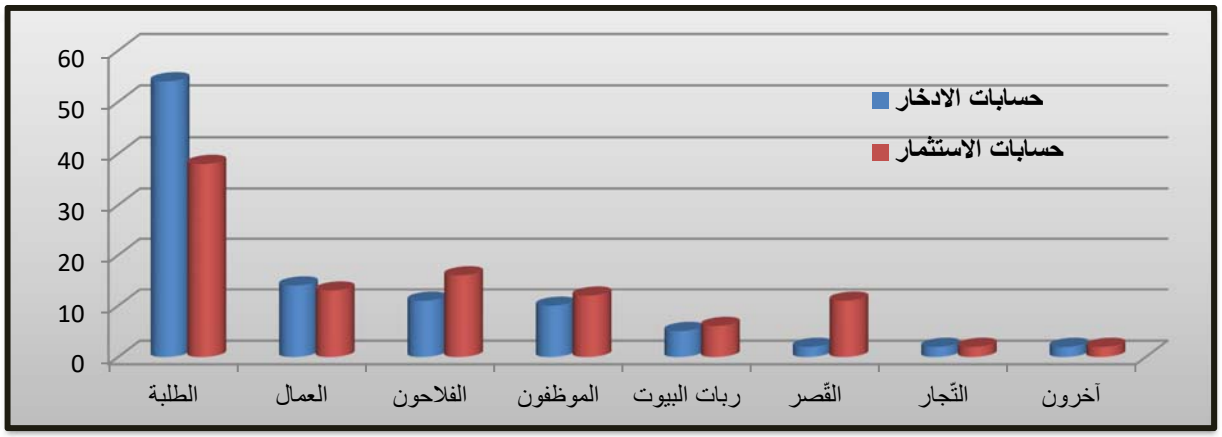

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على عبد الحليم غربي، مرجع سابق، ص 27.

أنشأت بُنوك الادخار المحلية جهازاً مسؤولاً عن سياسة الاستثمار باسم:«**المنشأةِ الاستثماريةِ لبنوكِ الادخارِ**»، مَهمتُّها دراسة المشروعات الاستثمارية لهذه البنوك والبحث عن أنسب مجالات الاستثمار، والإشرافِ على الاستثمارات المباشرة القائمة وإمساك الحساباتِ الخاصَّةِ بها، على أن يكون تمويل هذه المنشأة بحصَصٍ من حسابات الاستثمارِ المُودَعة بفروع المشروع وفقاً لظروف كلِّ فرع. وأهمُّ مجالاتِ الاستثمارِ ما يلي:

الجدول6 : مجالاتُ الاستثمارِ في بنوكِ الادخارِ المحليةِ

مجالات الاستثمار	نماذج تطبيقية
التعاونُ مع الحِرفيينَ وصغارِ الصُّنَّاع	–آلافُ الفرصِ للحِرفيينَ وأصحابِ الصناعات بما أمكنَ معَه سدُّ الفجوةِ التمويليةِ للحِرفيينَ؛ –الإسهامُ في حلِّ أزمةِ المواصلاتِ عن طريقِ قيامِها بشراءِ مئاتِ الدرَّاجاتِ لِصغارِ الموظَّفينِ والعمَّالِ بالمصانعِ والطلبةِ بالمدارسِ؛ –مئاتٌ من آلاتِ الخياطةِ لتشغيلِ الحرفياتِ وربَّاتِ البيوتِ بما حقَّقَ زيادةَ دخلِ عددٍ كبيرٍ من الأُسرِ الصغيرةِ في حدود 70.000جنيه.
إنشاءُ المشروعاتِ الإنتاجيةِ المحليةِ	–مدرسةُ بنكِ ادخارٍ ابتدائيةِ« ميتغمر »برأسمال 10.000 جنيه؛ –مصنعُ الادخارِ لموادِ البناءِ «ميتغمر» برأسمال بـ 15.000جنيه؛ –مصنعُ مكرونةِ الادخارِ بالمنصورةِ برأسمال24.000 جنيه؛ –المخبزُ النصف آليبدكرنس برأسمال 10.000 جنيه؛ –مشروعُ آلاتِ الرّيِ لخدمةِ الفلاحينَ بدكرنس برأسمال 5.000جنيه؛ –مصنع منتجات الألبانبدكرنس برأسمال 3.000 جنيه.
شراءُ مشروعاتٍ إنتاجيةٍ تحتَ الحراسةِ	–شراءُ ورشتَي معادنَ من الحراسةِ العامَّةِ، وشركةِ طباعةٍ، ومكتبِ سياحةٍ، ومنشأةٍ تجاريةٍ، وجريدةٍ، ومصنعِ نسيجٍ، و محلاّتٍ للسجَّادِ؛ –شراءُ الفابريقة الأهليةِ الكبرى لصناعةِ عُلَبِ الكرتونِ بالقاهرة وفروعِها بالإسكندرية، وكانت أرباحُها تزيدُ عن 15.000جنيه سنوياً؛ –شراءُ مصانعَ لخيوطِ الحِياكةِ، وكانت أرباحُها السنويةُ تزيدُ عن 100.000 جنيه.
إنشاءُ جمعيَّاتٍ لتنميةِ الصناعاتِ المحلية	–إنشاءُ جمعياتٍ في القُرى التي يتوافر فيها خاماتٌ محليَّةٌ يمكنُ أن تقومَ عليها صناعاتٌ حرفيةٌ صغيرةٌ؛ من أنجحِها الجمعيةُ التي أنشئتْ بقرية «دنديط »مركز« ميتغمر»التي كانت تقومُ بتصنيعِ أقفاصِ الجريدِ والسلاسلِ وغيرِ ذلك من الصناعاتِ المحليةِ التي تقومُ على الجريدِ وسعفِ النخيل.

المصدر: عبد الحليم غربي، مرجع سابق، ص .28

5.3.تقويم تجرِبة بُنوك الادخارِ المحليَّة: بصرف النظر عن أسبابِ النهايةِ السّريعة لتجربة بنوك الادخار المحليَّة؛ فإنّ الحقيقةَ التي لا نقاش فيها أنّ هذه التجربةَ عرفت نجاحاً باهراً، ظهرت ملامحه فيما يلي:

1.5.3.ملامح نجاح التجربة: يمكن رصد العديد من النقاط، منها[24]:

- بلغ العدد الإجمالي للمودعين خلال سنوات العمل مليون شخص وعدد الفروع9 فروع و20 شعبة . مما ساهم في هذا فتح حسابات الادِّخار بمبالغ زهيدة خمسة (5) قروش.
- لم تشهد التجربة مخاطر التخلف عن السّداد(default risk) بسبب انتهاج سياسة" الرقابة بالهمس=مزيج متشابك من العلاقات والإجراءات بين موظفي البنك والمتعاملين معه جمع تبين المعرفة الدقيقة للمتموّل مع الضغط و الالتزام الأدبي الذي يفرضه المجتمع".
- شهدت الأرباح الموزعة زيادة مُطَّردة من سنة إلى أخرى، و العكس حصل مع التكاليف.
- قامت مؤسسة فورد(the Ford foundation)، بإعداد تقرير هام عن التجربة استكتب فيه الأستاذ R. KReadyمدير المعهد الدولي للعلوم السلوكية بواشنطن عام 1967 م، و في نفس الوقت تعرض بعض الأكاديمين الغربيين للتجربة؛ على غرار الأستاذ ريترز هاوزن أستاذ المصارف بجامعة كولون الأمريكي، و الأستاذ(RodneyWilson) الأيرلندي –البريطاني المعروف.
- تناول التجربة رسائل جامعية (أكثر من 25 رسالة حسب بعض المصادر) في دول مختلفة.

2.5.3.أسباب النجاح:هناك العديد من العوامل ساهمت في نجاح التجربة:

- غرس الثقة بين المؤسّسة المالية و المجتمع:يقول(Ready) – أستاذ علم اجتماع أمريكي–في هذا الشأن :"يقوم البناء العام للبنك على روابط و علاقات مباشرة، و على ثقة متبادلة بين البنك و الفلاحين، وقد كان من أهمّ أهداف البنك أن يضطلع بمهمّة تدريب الناس و تعليمهم كيف يدّخرون؟ و كيف يقترضون بطريقة اقتصادية سليمة تسهم في تنمية المجتمع"[25].
- إرساء مبدأ المشاركة، ودراسةَ البنك للمشروع وظُروفه، ومتابعته، وإزالة المُعوِّقات من أمامه خفَّف كثيراً من المخاطر التي يتحمَّلُها المستثمرون،مما أدَّى إلى نجاح المشروعات؛
- حاولَ البنكُ تقليلَ المخاطرِ في استثماراتِه وذلك عن طريقِ ما يلي:

– تدريبِ العامِلينَ لزيادةِ كفاءتِهم؛ تدريب المستثمِرين بإقامة مراكز مهنيَّة وأقسام للتدريب على الأعمال و الحِرف اليدوية و الصناعات كما حدثَ في أقسامِ مدرسة الابتدائية؛ « ميتغمر»

- إنشاءِ صندوقِ تغطيةِ المخاطر الذي يُشارِكُ في تمويلِه كلُّ مُقتَرِض؛
- اشترطتْ لوائح البنك عدم جواز زيادة النسبة التي تخصُّ أيَّ مشروعٍ عن 10% من أموال صندوقِ الاستثمارِ؛ إلّا في الحالاتِ الاستثنائيةِ.

- تشجيعُ البنكِ للحِرفيين وصِغار الصُّنّاعِ، والاتجاه إلى أسلوب الإنتاج ذي الكثافةِ العاليةِ للعَمالةِ – وبخاصَّة المشروعاتِ قصيرة الأجل –يجعلُا لمُخْرَجاتِ تتناسبُ مع المدَّخَرات؛ لأنّ أموالَ المشاركةِ قصيرة الأجلِ، ونجاحُ بنوك الادخارِ المحليةِ في إنشاءِ جمعيَّاتِ تنميةِ الصناعاتِ المحليَّةِ في بعضِ القُرى؛
- كان الهدفُ من منحِ القروضِ زيادةَ الإنتاج المحلّيّ في(التجارةِ، والصناعةِ، والزراعةِ)، والالتزامَ بأن تكونَ المدَّخراتُ المتجمّعةُ من المنطقةِ مُستثمِرةً في المنطقةِ نفسِها وليسَ خارجَها.
- تعبئةُ سكَّانِ الريفِ، ودفعُهم للسّيرِ في طريقِ التنميةِ الذاتيةِ، وتعويدُهم وحثُّهم على الادخارِ – وخاصَّةً لدى صِغارِ المدَّخِرينَ؛ مثل: (الطَّلَبةِ، والعمَّالِ)،وتغطيةُ مختلفِ الرغباتِ والاتجاهاتِ العملية، والدينية؛
- إعطاءُ الفُرصةِ للفئاتِ الضعيفةِ مادّيّاً لإسهامِ في تلكَ المشروعاتِ؛ عن طريقِ مُدَّخَراتِها البسيطةِ؛ ممّا يجعلُها تَحْرِصُ على نجاحِ هذه المشروعاتِ، ويزيدُ رغبتَها في الادخارِ؛
- العملُ على حلِّ مشكلاتِ المجتمعِ؛ مثل(مشكلةِ المواصلاتِ)؛عن طريقِ شراءِ الدَّرَّاجاتِ لصِغارِ الموظَّفِينَ، والعمَّالِ، والطلبةِ.

3.5.3. معيقات التجربة: لقد أكّد العديد من الباحثين و المختصين، بأنّ:" مشروع بنك الإدخار المحلي الذي أسّسه الدكتور أحمد عبد العزيز النجار في مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية بمصر عام 1963، واستمرت تعمل حتى عام 1967، كان مشروعا فريدا، متعمقا وأصيلا، ومحكما فنيا، إضافة لكونه مشروع متطور بمعنى أنه يخطو نحو أنواع جديدة من المشاكل تتطلب مهارات ابتكارية لمعالجتها، وهذا ما جعل المشروع يشكل نموذجا في غاية الروعة لعلاج مشكلات التنمية، إلاّ أنّ النظام الحاكم في مصر آنذاك(عدم وجود رغبة سياسية) أرادت لها التوقف، ولو قدر لهذا البنك أن ينمو في مناخ حر و ملائم لكان له شأن كبير في التنمية الاجتماعية و الاقتصادية " [26].

4. مقترح إنشاء صندوق وقفي لتمويل التنمية الريفية من خلال تجربة بنك الادخار بمصر: لقد رأى صاحب الفكرة أن هناك بعض الشروط التي لابد من توافرها لنجاح بنك الادخار المحلي في تحقيق التنمية، أهمّها[27]:

– ينبغي أن تقوم فكرة إنشاء بنوك الادخار على أسس محلية، و ذلك على مستوى المدينة أو القرية.

–من الضروري أن تنبثق الرغبة و الفكرة و الدافع من اقتناع أهالي المنطقة أوّلاً وقبل كل شيء، لا أن تكون قراراً من الأعلى .

– ضرورة تنمية الوعي الادخاري عند سكان المنطقة، واستثمار المدخرات في المنطقة نفسها تحت مراقبة الأهالي.

– بناء علقات متينة بين بنك الادخار والأهالي و السّلطات المحلية.

–تقديم كل التسهيلات للمواطنين المحليين، ولاسيما أصحاب المشروعات الإنتاجية: المصغّرة، الصّغيرة والمتوسطة: زراعية كانت أم صناعية.

– قيام بنوك الادخار بتحمّل المخاطر، و ذلك بالاستثمار المباشر أو بالمشاركة في المشاريع الإنتاجية.

1.4.أوجه الشّبه بين صندوق الادخار و صندوق الوقف: بالنظر إلى خصائص و شروط قيام بنوك الادخار و صناديق الوقف(و التي كنا قد رأيناها سابقاً)، يمكننا إجمال أوجه التشابه بينهما في الجدول التالي:

الجدول 7: أوجه التشابه بين صندوق الادخار و صندوق للأوقاف.

	صندوق الادخار	صندوق وقفي
الماهية	وعاء لتعبئة و جمع الأموال في شكلها النقدي	وعاء لتعبئة و جمع الأموال في شكلها النقدي و العيني
الحقيقة	الادخار وجه من وجوه (الوقف المؤقت)	الصدقات(تشمل الوقف المؤقت و المؤبد)
الوسيلة	تقديم تسهيلات تمويلية من دون فوائد، و استثمار و إدارة الأموال في مشاريع إنتاجية اقتصادية و تحمّل المخاطر.	استثمار و إدارة الأموال في مشاريع إنتاجية اقتصادية و اجتماعية خيرية، مع ضرورة تحمّل المخاطر في ذلك.
الغاية	تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية	تحقيق فكرة الاستخلاف(أن المال مال الله و الإنسان مستخلف فيه، و يوجّهه في مرضاة خالقه)، و كذا تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية
الثمرة	غرس ثقافة عدم اكتناز المال	غرس ثقافة عدم اكتناز المال

المصدر: من إعداد الباحث.

بالنظر إلى ما تقدّم ذكره في الجدول، يتضح لنا أن حقيقة و ماهية الوقف تتضمّن معنى الادخار ، و بالتالي فإنّ فكرة إنشاء صندوق أو بنك للادخار ، يمكن ان يستفاد منها في إنشاء صندوق للأوقاف.

2.4.نموذج مقترح لإنشاء صندوق وقفي خاص بالتنمية الريفية: يمر إنشاء الصندوق بعدّة خطوات، ليبدأ بممارسة نشاطه وفق آلية معيّنة و هيكل تنظيمي معيّن، و ذلك وفق النموذج المقترح التالي:

1.2.4.خطوات إنشاء النموذج: على الهيئة المشرفة على فكرة إنشاء الصندوق، الأخذ بعين الاعتبار تحديد العديد من المراحل و الخطوات، التي نوجزها في المخطط التالي:

الشكل4: خطوات إنشاء نموذج لصندوق وقفي.

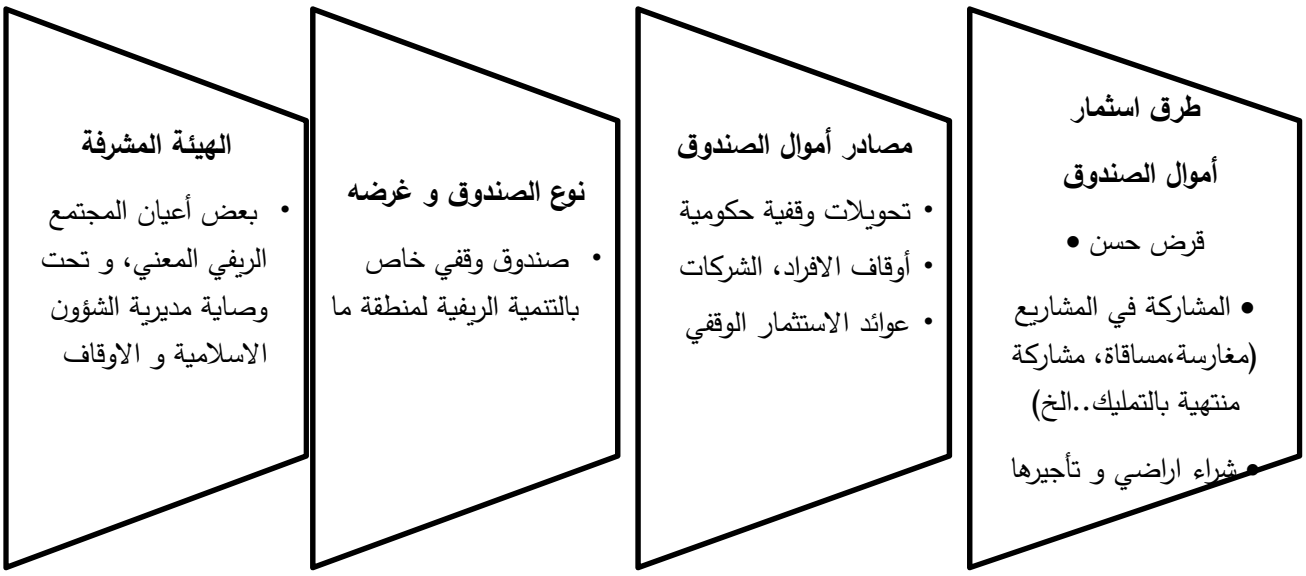

المصدر: من إعداد الباحث.

2.2.4.متطلبات نجاح النموذج: إنّ نجاح النموذج لصندوق وقفي خاص بالغرض الذي أنشئ من أجله، ألا و هو التنمية الريفية، ينبغي من توفّر بعض الشروط و المتطلّبات، منها:

– اختيار الأعضاء المسيّرة و المشرفة على الصندوق من ذوي الكفاءة و النزاهة معاً.

– السّعي وراء تحقيق الاستقلالية المالية و الإدارية للصندوق الوقفي عن الجهات الحكومية، لضمان لامركزية القرارات و تفادي البيروقراطية.

– عدم استخدام الأصول الوقفية في الإنفاق، و الاعتماد قدر المستطاع على عوائد الاستثمار الوقفي، لضمان استمرارية الصندوق.

– إجراء حملات للتبرع للوقف الريفي والتعاون مع المساجد و المراكز الدعوية، وبث الرغبة في أوساط العائلات و الأفراد و الشركات للتبرّع وتوثيق تربعاتهم، في سجلات خاصة، مع القيام باجتماعات سنوية مع كل الأطراف المعنية من ذوي المصالح.

– ضرورة تبني نظام إداري و هيكل تنظيمي معيّن، تتحدّد وفقه الصلاحيات و المسؤوليات، و في هذا الإطار، يمكننا اقتراح الهيكل التالي:

الشكل5: الهيكل التنظيمي لنموذج صندوق وقفي.

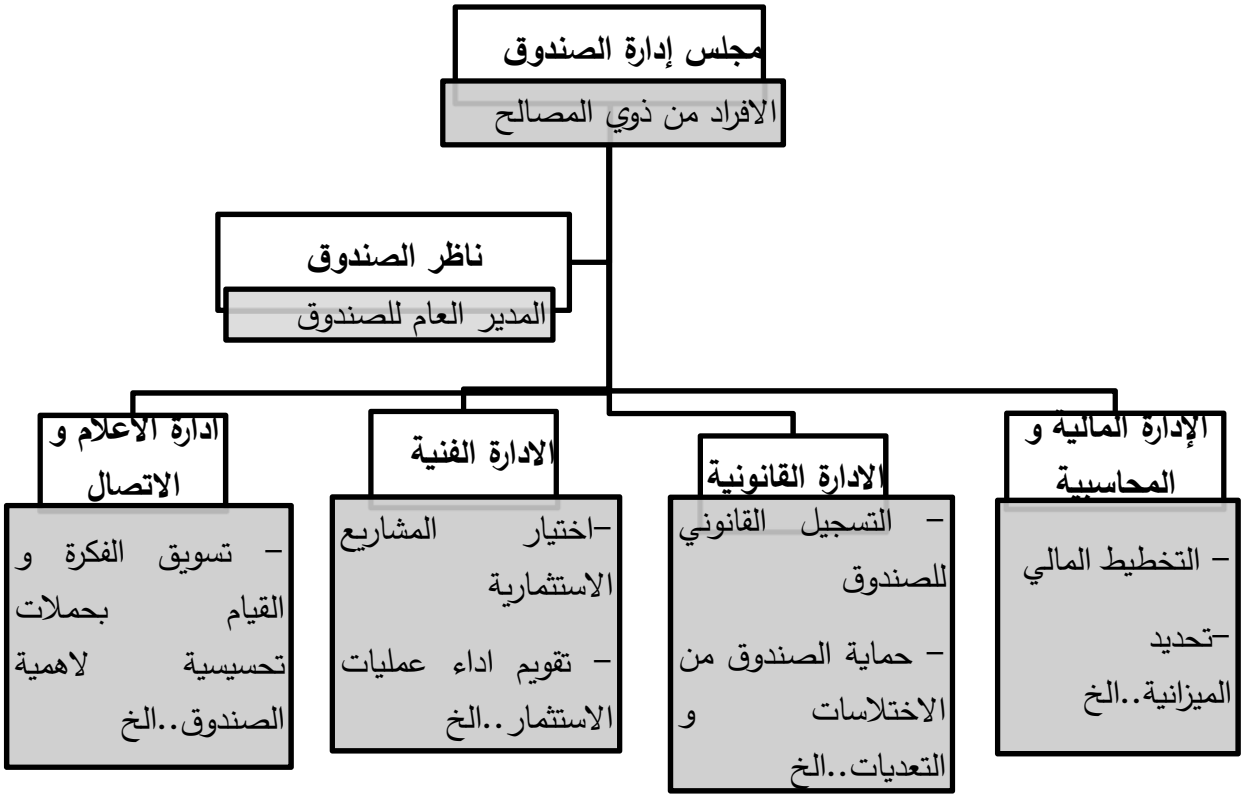

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: رحيم حسين:"**تصكيك الوقف المنتج، آلية لترقية الدور التنموي و دعم كفاءة صناديق الوقف، حالة صناديق الوقف الريفية**"، مؤتمر الصكوك الإسلامية و أدوات التمويل الإسلامي، جامعة اليرموك، الأردن، 2013، ص 6. (بتصرف).

– إعطاء الأولوية للمشاريع التي تجمع بين مختلف الأبعاد: الاقتصادية، الاجتماعية و البيئية.

الخاتمة: لقد توصّل البحث إلى جملة من النتائج، و التي نوجزها فيما يلي:

- ✓ الوقف هو حبسا لعينوت سبيلا لمنفعة، ورغم الاختلاف في مفهومة على حسب وجهات النظر المتعددة، إلا أنّ الأساس الذي يقوم عليه هو كونه يمثل صدقة جارية، سواءاً كان أهلياً خيرياً أو مشتركاً؛
- ✓ للوقف النقدي أهمية كبرى تتيح لعدد كبير من الناس أن يوقفوا ما يمتلكون من النقود بغض النظر عن كثرتها وقلتها, كما أن إمكاناتها من حيث تنوع وتعدد طرق وأساليب ومجالات استثماره, كما أن تأثيره التنموي قد يكون أقوى من غيره من حيث إسهاماته في الأنشطة الإنتاجية المختلفة في مرحلة استثماره .
- ✓ تبنّت العديد من الدول الوقف النقدي كآلية لتمويل مشاريعها التنموية، و قد تجلّت ذلك من خلال إنشاء صناديق وقفية كصيغة استثمار للأوقاف النقدية.
- ✓ يمكن الاستفادة من تجربة صندوق الادخار بمصر، في إدارة واستثمار الأوقاف، في إطار صندوق وقفي يقوم بجمع و تعبئة الصّدقات و الريع الوقفي من جهة و يقوم بتمويل التنمية الريفية من جهة أخرى، محقّقاً بذلك تنمية ريفية مستدامة معتمدة على الخصائص التي تتميّز بها الأوقاف.

ومن خلال ما توصّل إليه البحث من نتائج، فإنّ الجزائر يمكنها الاستفادة من التجارب المقدمة في البحث، و من هذا المنطلق، فإننّا نقترح بعض التوصيات:

- ✓ نشر الوعي لدى المجتمع الجزائر يحول الوقف النقدي و أهميته الاجتماعية والاقتصادية، مما يساهم في تنمية القطاع الوقفي بصفة عامة، ويفتح أبواب الاستثمار الوقف النقدي بصفة خاصة؛
- ✓ إنّ تجربة الدكتور أحمد النجار من خلال إنشاء بنك للإدّخار يجهلها محل اهتمام كبير، و هذا بغية الاستفادةِ منها في مجالات عديدة و من بينها إنشاء صندوق وقفي خاص بتنميةِ المناطق الريفية و بالخصوص النشاط الفلاحي وصغارِ الصُنّاعِ والحِرَفيينَ، هذا الصندوق الذي إن توفّرت فيه أهمّ عوامل النجاح المتضمنة في التجربة السّالفة الذكر، فإنّه لا شك سيكون له نتائج إيجابية على التنمية الريفية
- ✓ للقطاع المصرفي أهمية بالغة في الاقتصاد، ولذا كان من الأهمية بمكان إنشاء مصرف(بنك)وقفي، يساهم في تجميع أموال الواقفين من جهة، وتوسيع دائرة استثمارها من جهة أخرى؛

- ✓ ضرورة الربط في مابين الآليات المختلفة لاستثمار النقود الوقفية(الصناديق، الصكوك والمصرف الوقفي)،مما يحقق استفادة أوسع وأشمل منها؛

الهوامش و المراجع:

[1] البنك الدولي: **سكان المناطق الريفية (%)من إجمالي عدد السّكان-البانات الخاصة بالجزائر**" متاح على الرابط الالكتروني التالي: https://data.albankaldawli.org/indicator/ ،تاريخالزيارة:2020/03/07.

[2]عبد الحليم عمار غربي:" "**أحمد النجار وتجربة بنوك الادخار، استحضار ذاكرة العمل المصرفي الإسلامي** "، مقال متاح على الرابط الالكتروني التالي: https://kantakji.com/files/Vol_6RSAQC.pdf، تاريخ الاطلاع: 2020/01/18.

[3]رحيم حسين و زنكري ميلود: "**التمويل الريفي الأصغر: أيّ دور للصناديق الوقفية في مكافحة البطالة والفقر في الريف المغاربي؟**"، ورقة عمل مقدمة الى الملتقى الدولي الثاني: حول المالية الاسلامية، بعنوان: الرؤية الإسلامية لمقاومة الفقر و البطالة عن طريق الزكاة و الاوقاف و التمويل الأصغر، كلية العلوم الاقتصادية و التصرف بصفاقس، تونس، 27-29 جوان 2013.

[4]Alani, U. A., Algodah, M. T. S., & Alshwaiyat, M. S.(2016). *"**Role of Waqf (Endowment) Funds in Financing Small Projects"***. Global Business and Management Research: An International Journal, 8(3), 1-14.

[5]بوحصان زكري و زنكري ميلود:"**الصناديق الوقفية كمدخل لتحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة تجارب دولية وسبل الاستفادة منها في الجزائر**"، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، جامعة برج بوعريريج، الجزائر، المجلد (08)، العدد(1) ،جوان 2021 ،صص:271-293.

[6]R.A.D.P, ***«Projet de Proximité de Développement Rural Intégré»*.** Formation des présidents des assemblées populaires communales, Site official du ministère de l'intérieure et des collectivites local.

[7]محمد إدريسنور (2005)،"**مفاهيم في التنمية الريفية**"،دار مطابع السودان،الخرطوم،ص 67.

[8]Henni Ahmed(1991) , «**Economie de l'Algérie indépendante**», Collection économie, ENAG, Alger.P 39.

[9] بوزيان فتيحة وشبايكي حفيظ مليكة(2018):" **تقييم سياسات الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر**"، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة قسنطينة2، المجلد5، العدد1،ص ص: 121-122.

[10] سالم أقاري(2016 / 2015):"**تقييم سياسة التجديد الفلاحي والريفي في الجزائر(2014 – 2009)**"،رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم السياسية، تخصص :السياسات العامة، قسم التنظيم السياسي و الإداري، جامعة الجزائر،ص128 .

[11] فرحات عباس و سعود وسيلة(2018): "**عرض لبرامج التنمية الاقتصادية في الجزائر، خلال الفترة 2001-2014**"، مجلة الاقتصاد و القانون، جامعة سوق أهراس، الجزائر، العدد1، ص 65.

[12] هاشمي الطيب، مرجع سابق، ص241.

[13]Ministère de l'Agriculture & du Développement Rurale(MADR) (01/07/2012): « **Le renouveau agricole et rural en marché** », réunion d'évaluation trimestrielle le., P 08

[14]محمد الزحيلي(2006):"**الصناديق الوقفية، تكييفها، أشكالها، حكمها ومشكلاتها**"،أبحاث المؤتمر الثاني للأوقاف: الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية ،بمكة المكرمة –المملكة العربية السعودية،ص4.

[15] الأمانة العامة للأوقاف:"**تجربة الصناديق الوقفية**"،على الرابط التالي: https://www.awqaf.org.kw/AR/Pages/default.aspx ، تاريخ الزيارة:2020/03/07.

([16]) محمد عبد الحليم عمر(2004/3/6):" **الاستثمار في الوقف وفي غلاته و ريعه**"، بحث مقدم لمجمع الفقه الاسلامي، الدورة 15، مسقط. ص23.

[17] مجمع الفقه الاسلامي الدولي:" **قرار بشأن الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريعه**"، قرار رقم 140 (6/15). متاح على الرابط الالكتروني التالي: –http://www.iifa aifi.org/2157.html. تاريخ الزيارة: 2020/02/09

([18]) يرجى الرجوع إلى المراجع التالية: مجلة أوقاف، العدد 6، بحث الدكتور حسين شحاتة ص78 وما بعدها، الاتجاهات المعاصرة ص101 وما بعدها، الاستثمار في الوقف، الميس ص6 وما بعدها، الاستثمار في الوقف، عبد الحليم عمر ص8، 35، 40، استثمار أموال الوقف، العمار ص82، 87، 92، 99، 112، استثمار أموال الوقف، شعيب ص27، الوقف ودوره في التنمية ص52، الأوقاف فقهاً واقتصاداً ص136، مجلة المستثمرون، العدد 31 ص128.

[(19)] للوقوف على التفاصيل، يرجى الرجوع إلى : ياسر الحوراني(2001):"**الوقف والعمل الأهلي في المجتمع الإسلامي المعاصر**"،مطبوعات الأمانة العامة للأوقاف، الكويت،ص22. / – كوديد سفيان(2015):" **الدور التكافلي لنظام الوقف في تمويل التنمية المستدامة – إشارة إلى واقع الأوقاف في الجزائر**– "، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مجلة سداسية علمية محكمة ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير– جامعة محمد بوضياف بالمسيلة – الجزائر، العدد 13، ص ص 187–188 .

[20] طالب الكثيري:"**وقف النقد للإقراض أو الاستثمار**"، بحث متاح على الرابط الالكتروني التالي: https://www.alukah.net/web/alkathiri/0/110092/ تاريخ الزيارة: 2020/02/09.

[21] محمد بن إبراهيم الموسى(1998):"**شركات الأشخاص بين الشريعة والقانون**", , ط2, دار العاصمة, الرياض , ، ص194 .

[22] منذر قحف(2000):" **الوقف الإسلامي**" ، ط1 , دار الفكر , دمشق ،.ص194 .

[23]رفيق المصري(1978):"**مصرف التنمية الإسلامي أو محاولة في الربا والفائدة والبنك**" .ط،3 ، مؤسسة الرسالة.،بيروت، ص 337.

[24]أحمد بلوافي(2019/02/21): "**بنوك الادخار المحلية: تجربة ميت غمر في محافظة الدقهلية بمصر**"، ورشة تعزيز ثقافة الادخار في المملكة وفق رؤية 2030 و أثرها المالي و الاجتماعي، قاعة الشيخ صالح كامل معهد الاقتصاد الاسلامي، ص ص 13-15.

[25]أحمد عبد العزيز النجار(1984): "**بنوك بلا فوائد**"، ط.2 ،الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، ص ص 84-87.

[26]توفيق محمد الشاوي(1993):"**اقتصاد المستقبل تجربتي في الاقتصاد الإسلامي وقصص عن البنوك الإسلامية**"، الزهراء للإعلام العربي، الطبعة الأولى، القاهرة، ص 144.

[27]عبد الحليم عمار غربي(دت):" "**أحمد النجار وتجربة بنوك الادخار، استحضار ذاكرة العمل المصرفي الإسلامي** "، مرجع سابق، ص 39.